بها نفصل عنه لها أو اشترى به ثوبا أو نفعه أو جعلها في الشراء. الغفلة

يا من يغدو إلى السوق كأنه سبع قام من مرقده يطلب الفريسة بغير
معرفة ولا علم بالحلال من الحرام ولا مهتم بصلاح دينه قد غلب على قلبه
صلاح دنياه بذهاب دينه ستعلمون غدا إذا لقيتم الله
عز وجل فيجازيكم على أعمالكم أما سمعتم قوله عز وجل إذ يقول
وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء
الأوفى وقال تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت
من سوء تود لو أن بينها وبينه أمدا بعيدا ويحذركم الله نفسه
والله رءوف بالعباد وقال جل جلاله ولا تحسبن الله غافلا عما
يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار مهطعين
مقنعي رءوسهم لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم هواء.

ما جاء في صلاة المريض

الذي لا يقدر على الركوع ولا على السجود
وهو يقدر على القيام فليصل قائما ويومئ بالركوع
قائما ثم يجلس ويومئ للسجود كذلك روى ابن القاسم عن مالك

ما جاء في صلاة الطين

والذي يكون في المكان الذي لا يجد إلا موضعا
فيه ماء كثير وطين يغمره مثله ويجد الساجد ويمنعه السجود
أن يضع الإيماء قال ابن حبيب في مذهب مالك رحمه الله أنه يومئ ما لم
لا طاعة له في التلوث بالطين وهي السنة

باب آداب الصلاة

آداب الحمد لله رب العالمين ولا تصل بقولك ولا الضالين آمين قوله
آمين سرا أفرادا أو جماعة واجهر بالتأمين واقرأ في الصبح من السور
بعد فاتحة الكتاب بطوال المفصل واقرأ في المغرب بقصار المفصل
وفي الظهر مثل الطوال إلى وسطه والعشاء ذات البروج وما قاربها

وفي

وفي العصر والشمس وضحاها وما قاربها وفي الضحى في الشفع بقل يا أيها
الكافرون وقل هو الله أحد وما قاربها لا بأس أن يسار بهن في
الشفع ولا تصل آخر السورة بتكبيرة الركوع ولكن افصل بينهما
بقدر قولك سبحان الله.

ما جاء في فضل السواك

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لولا أن أشق على
أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وكان زيد بن خالد سواكه
فوق أذنه في موضع القلم من أذن الكاتب لا يقوم لصلاة إلا استن
ثم رده إلى موضعه. **وقال عليه الصلاة والسلام**
تسوكوا فإن السواك مطيبة للفم ومرضاة للرب وما جاءني جبريل
عليه السلام قط إلا أوصاني بالسواك حتى خشيت أن يفرض علي
وعلى أمتي وركعتان بسواك أفضل عند الله من سبعين ركعة
بغير سواك الوضوء شطر الإيمان والسواك شطر الوضوء
وسئل مالك عن السواك للصائم فقال هو جائز في أول النهار
وفي وسطه وفي آخره ولم أسمع أحدا من العلماء كرهه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم وكان مالك يكره له
أن يستاك وهو صائم بالعود الأخضر قال ابن حبيب ومن استاك
بالأخضر ومج من فيه ما اجتمع فيه منه فلا شيء عليه وهو للجاهل
ومن لا يحسن أوفق له ولا بأس به للعالم الذي يعرف ما يتقي منه لكن
ينبغي للمؤمن أن يكون مثل النخلة ينتفع بكل ما فيه من العلم كما أن النخلة
ينتفع من الثمر وجميع النوار وهو عسل كله وكذلك المؤمن ينتفع
من كل علم وهو علم كله.

ما جاء في إزالة النجاسة

قال مالك رحمه الله إزالة النجاسة من موضع الذكر ساقطة من الناس
النسيان ومن صلى بها متعمدا أعاد صلاته في الوقت وبعده